رابط المادة على منصة باحث

]1302- 7174[حكم الانتساب إلى غير الأب لأجل المعيشة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم الانتساب الى غير الاب من اجل المعيشة وليس من اجل الانتساب الكلي والانقطاع عن النسب ما حكم؟ يقول احسن الله اليكم ما حكم الانتساب الى غير الاب - 00:00:00

من اجل المعيشة حراما لا يجوز للانتساب الى غير الاب لاي غرض كان من الاغراض. وملعون من يفعل ذلك. لا يجوز الانتساب الى فالله جل وعلا ادعوهم لابائهم وابسط عند الله - 00:00:16

فلا يجوز الانتساب الى غير الاب لاي غرظ من الاغراض نعم - 00:00:33